

هل يجوز القيام بعمره بعد الحج مباشرة؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

يقول في نفس الحج سألت عن قيامي بعمره عن والدي رحمه الله بعد الحج فافادني من سألته بان اذهب بعد طواف الوداع الى مسجد التنعيم وان احرم من هناك ثم اقوم - [00:00:00](#)

لاداء مناسك العمرة عن الوالد وعند ذهابه الى مسجد التنعيم سمعت امام المسجد يقول بانه لا يجوز القيام بعمره بعد الحج. وان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن الا لعائشة رضي الله عنها - [00:00:12](#)

لذلك وهو خاص بها وعندما احترت بين الرأيين توكلت على الله واديت العمرة فما الحكم في ذلك؟ الجواب اذا اراد الحي الذي ادى العمرة عن نفسه يعني وجبت عليه العمرة فاداه - [00:00:24](#)

وجب عليه الحج فأداه لا مانع ان يعتمر عن حي عاجز باذنه او عن ميت من المسلمين يعتمر عنه ويحج عنه واما ما ذكره الخطيب من ان العمرة لا تصح بعد الحج - [00:00:45](#)

هذا ليس بصحيح لان عمرة عائشة رضي الله عنها ليست خاصة بها فهي احرمت متمتعة من عمرة الى الحج ولما حاضت ادخلت الحج على العمرة صارت قارئة ولهذا قال لها صلى الله عليه وسلم طوافك بالبيت - [00:01:09](#)

وسعيك بين الصفاء والمروة يكفيك عن حجك وعمرتك لكن لما لم تطب نفسها فقالت الناس يذهبون بعمره وحجة وانا اذهب بحجة ارسلها مع اخيها عبد الرحمن بن ابي بكر فأتت بعمره - [00:01:34](#)

ولو كانت العمرة ممنوعة لما تركها الرسول صلى الله عليه وسلم تعتمر او لما ارسلها قال ان هذه خاصة بك فانه صلى الله عليه وسلم اذا كان الحكم خاصا يئنه عليه - [00:01:51](#)

كما نبه على ذلك لصاحب العناق اذبحها ولن تجزئ عن احد بعدك. وكما نبه الله على ما يخص الرسول صلى الله عليه وسلم في خالصة لك من دون المؤمنين. فالاصل في الاحكام عدم الخصوصية - [00:02:10](#)

الا بدليل وبالله التوفيق الله اليكم في حجته ذكر انه ادى العمرة بعد طواف الوداع هل يلزمه طواف وداع اخر على كل حال هو طواف للوداع بالنظر الى الحج لان طواف الوداع واجب للحج. نعم. اما العمرة فلا يجب لها طواف وداع. لكن لو طاف للوداع - [00:02:26](#)

تكون افضل وخروج من خلاف ايضا من خلاف العلماء فيه نعم - [00:02:47](#)